April

النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية

نيسان/ أبريل - أيار/ مايو ١٩٨٦
المجلد : ١٥ العدد : ٤

مراقبو تنفيذ مقررات هلسنكي لا يزالون رهن الاحتجاز في الاتحاد السوفييتي

حتى آذار/مارس الماضي كان ١٣ مراقباً لمقررات مؤتمر هلسنكي لا يزالون رهن الاحتجاز ، وكان خمسة منهم يقضون أحكاماً بالنفي الداخلي في الاتحاد السوفييتي . وظل أحدهم محتجزاً رغم ارادته في أحد مستشفيات الامراض النفسية في مدينة طشقند . ولن تطلق السلطات سراح تسعة منهم حتى حلول عقد التسعينات .

ففي عام ١٩٨٥ صدرت أحكام جديدة بتهم جديدة على ثلاثة من المراقبين . فقد صدر على ميراب كوستافا وتاتيانا أوسيبوفا حكمان بالسجن لمدة عامين آخرين بتهمة « العصيان الخبيث » بعد أن كانا قد أضربا عن الطعام لفترة طويلة احتجاجاً على الاحوال السائدة في معسكرات العمل الاصلاحي التي كانا محتجزين فيها .

وتذكر التقارير أن ميراب كوستافا يعاني من مرض السل الرئوي البالغ مرحلة متقدمة . وزعمت تقارير غير رسمية وغير مؤكدة أن السلطات أطلقت سراحه قبل الموعد المقرر لاطلاق سراحه وذلك في شباط/فبراير ١٩٨٦ بسبب تدهور حالته الصحية . ويبلغ كوستافا الان السابعة والأربعين وقد أدين بارتكابه جريمة « اثارة الاهتياج والدعاية المعادية للسوفييت » وذلك بسبب النشاطات التي قام بها ضمن مجموعة مراقبة هلسنكي ـ جورجيا في عام ١٩٧٧ .

اما تاتيانا أوسيبوفا البالغة من العمر ٣٧ عاماً ، فهي محتجزة حالياً في أحد معسكرات العمل الاصلاحي للمجرمين الذي يقع على مسافة اكثر من ١,٥٠٠ كيلومتراً الى الجنوب ـ الشرقي من مدينة موسكو . وكانت تاتيانا تعمل سابقاً كمشغلة كومبيوتر ، وقد ألقت السلطات القبض عليها في عام ١٩٨٠ وصدر عليها حكم بالسجن والنفي لمدة عشرة أعوام بتهمة « اثارة الاهتياج والدعاية المعادية للسوفييت » وذلك بسبب النشاطات التي قامت بها ضمن مجموعة مراقبة موسكو ـ هلسنكي . وستكمل حكم السجن الطويل الصادر عليها ، في عام ١٩٩٢ .

والمراقب الثالث في مجموعة مراقبة هلسنكي هو ميكولا هوربال الذي ينتمي إلى المجموعة الأوكرانية . فقد أضيف ١١ عاماً إلى الحكم الذي صدر عليه بسبب قيامه « باثارة الاهتياج والدعاية المعادية للسوفييت » خلال محادثات له مع السجناء الآخرين . وهذه هي الفترة الثالثة التي يقضيها ميكولا هوربال في السجن كأحد سجناء الرأي . وهو يبلغ الان الخامسة والأربعين ولن يطلق سراحه حتى حلول عام ١٩٩٥ .

أودع السجن ما يزيد على ٤٠ شخصاً من مراقبي هلسنكي وتوفي ثلاثة منهم وهم رهن الاحتجاز ، وذلك منذ تشكيل أول مجموعة من مراقبي هلسنكي في الاتحاد السوفييتي قبل عشرة أعوام . فقد شكلت المجموعة الأولى بصورة غير رسمية في عام ١٩٧٦ في موسكو بهدف مراقبة تقيّد الحكومة السوفيتية بمبادىء حقوق الانسان التي نصت عليها اتفاقيات هلسنكي لعام ١٩٧٥ . وقد شكلت مجموعات مماثلة في أوكرانيا وجورجيا ولتوانيا وأرمينية .

ولأن السلطات تعتبره « مجرم لا يرجى شفاؤه من نزعته الاجرامية » ، فهو محتجز حالياً في أحد معسكرات العمل الاصلاحي الذي يتميز بصرامة النظام المطبق فيه ويطلق على المعسكر المذكور اسم « بيرم ٣٦ ـ ١ ذو النظام الخاص » وهو يقع على مسافة ١,٢٠٠ كيلومتراً الى الشرق من مدينة موسكو . ويحتجز في هذا المعسكر أيضاً خمسة مراقبين آخرين من مراقبي هلسنكي حيث يقضون أحكاماً طويلة بالسجن بتهمة قيامهم « باثارة الاهتياج والدعاية المعادية للسوفييت » . وهؤلاء المراقبون هم : فكتوراس بيتكوس ، مؤسس المجموعة اللتوانية والمجموعات الأوكرانية ، ليفكو لوكينينكو وإيفان كانديبا وفتالي كالينيتشينكو وفاسيل أوفسينكو .

لقد اعربت منظمة العفو الدولية تكراراً عن قلقها حول ظروف الاحتجاز في معسكر « بيرم ٣٦ ـ ١ » حيث توفي ثلاثة من مراقبي هلسنكي منذ عام ١٩٨٤ . وكانت المنظمة قد ناشدتها السلطات البنغلاديشية نيابة عن محمد سليم ، أن المبادىء الدولية لحقوق الانسان التي أعلنتها الامم المتحدة تحظر تنفيذ الاعدام بمن كان دون الثامنة عشرة عند ارتكابه الجريمة .

وفي رسالة بعثتها المنظمة إلى الرئيس إرشاد تعرب فيها عن حزنها لخبر تنفيذ حكم الاعدام بمحمد سليم ، جددت مناشدتها نيابة عن ما لا يقل عن ٢٣ شخصاً آخرين يعتقد أن محاكم الاحكام العرفية قد أصدرت عليهم أحكاماً بالاعدام . ■

اخبار السجناء

علمت منظمة العفو الدولية في شباط/فبراير بنبأ اطلاق سراح ١٠٠ سجين كانت المنظمة قد تبنت قضاياهم أو أجرت تحقيقات بشأنها . وتبنت المنظمة ١٥٠ قضية جديدة .

يظهر في هاتين الصورتين اثنان من مراقبي هلسنكي اللذان توفيا في معسكر بيرم ٣٦ - ١ وهما أوليسكا تايكي (الصورة العليا) ويوري لتفين .

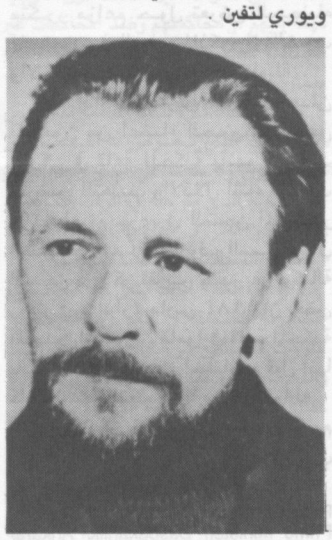

تاتيانا أوسيبوفا

تبنت جميع المراقبين المذكورين مرة واحدة على الاقل قبل وفاتهم باعتبارهم من سجناء الرأي ، وعند وفاتهم كانوا يقضون أحكاماً بالسجن لمدة ١٥ عاماً بتهمة قيامهم « باثارة الاهتياج والدعاية المعادية للسوفييت » .

فقد ذكرت التقارير أن أوليكسا تايكي توفي في أيار/مايو ١٩٨٤ عندما كان في السابعة والخمسين لاصابته بسرطان المعدة . وكان مسؤولو معسكر الاحتجاز قد رفضوا الأخذ بتوصية تقدم بها أطباء السجن في عام ١٩٧٩ تقضي بضرورة اطلاق سراحه في وقت مبكر بسبب تدهور حالته الصحية . وانتحر يوري لتفين في آب/ أغسطس ١٩٨٤ عندما كان في الخمسين . فقد كان قد قضى سابقاً ١٨ عاماً في السجن ولم يكن من المقرر اطلاق سراحه قبل حلول عام ١٩٩٦ . وفي أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ توفي فاسيل ستاس عندما كان في السابعة والأربعين . وقد قيل أنه كان يعاني في عام ١٩٨٣ من الذبحة الصدرية ومرض الكليتين .

وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ حثت منظمة العفو الدولية المدعي العام للاتحاد السوفييتي على نشر تقرير كامل عن حوادث الوفاة في المعسكر المذكور . ودعت المنظمة إلى اطلاع عوائل الأشخاص المتوفين على التقارير الطبية الخاصة بهم وإبلاغ هذه العوائل بنتائج فحص جثثهم . كما ناشدت المنظمة السلطات السوفيتية اطلاق سراح سجناء الرأي الذين يعانون من تدهور حالتهم الصحية فوراً . ■

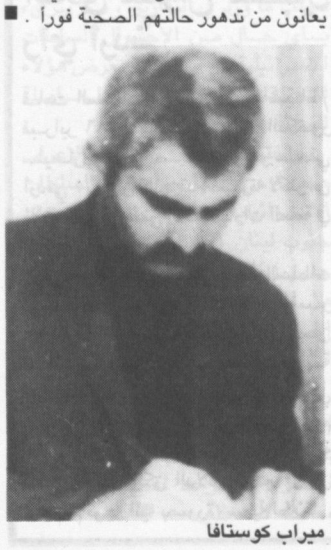

ميراب كوستافا

بنغلاديش : شنق مراهق

شنق محمد سليم وهو مراهق في السابعة عشرة ، في بنغلاديش مباشرة بعد منتصف ليلة ٢٧ شباط/ فبراير الماضي ، على الرغم من قيام منظمة العفو الدولية ومنظمات أخرى لحقوق الانسان بمناشدة السلطات بالرأفة به (انظر النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية لشهر شباط/فبراير ١٩٨٦) .

وعلى الرغم من أن عائلة الفتى المذكور كانت على علم باقتراب موعد شنقه بعد رفض الرئيس ارشاد النظر في طلب الرأفة به ، إلا انها على ما يبدو لم تبلغ مقدّماً بموعد الشنق .

لقد أدانت محكمة عرفية خاصة في حزيران/يونيو ١٩٨٥ محمد سليم وثلاثة آخرين بتهمة ارتكاب جريمة قتل ومنذ ذلك التاريخ قامت السلطات بوضعه في أحد زنزانات السجناء المحكوم عليه بالاعدام رهن الحجز الانفرادي ، ويعتقد أنه كان يحتجز في زنزانته لمعظم أوقات اليوم تقريباً

لقد أكدت منظمة العفو الدولية عند

الحملة لانقاذ سجناء الشهر

كل واحد ممن نروي قصصهم على هذه الصفحة يُعد سجيناً من سجناء الرأي . وقد ألقي القبض على كل منهم بسبب معتقداته الدينية أو السياسية أو لونه أو جنسه أو أصله العرقي أو لغته - ولم يستخدم أي منهم أساليب العنف أو روّج لها ، ويعد استمرار احتجازهم انتهاكاً للاعلان العالمي لحقوق الانسان الصادر عن هيئة الأمم المتحدة . ويمكن للنداءات الصادرة من أنحاء العالم كافة أن تساعد على تأمين اطلاق سراحهم أو تحسين الظروف المحيطة بهم داخل المعتقلات . ومراعاة لصالحهم ينبغي انتقاء عبارات الرسائل التي توجه إلى السلطات بحرص وكياسة ، كما ينبغي عليك أن تؤكد أن اهتمامك بحقوق الانسان لا يرجع بأي حال من الأحوال إلى ميول سياسية معينة ، ويجب في جميع الأحوال الامتناع عن مراسلة السجين مباشرة .

الجزائر

علي يحيىٰ عبد النور هو محام بارز في الخامسة والستين كان يشغل سابقاً منصباً وزارياً كما كان رئيساً لعصبة حقوق الانسان الجزائرية . وتحتجزه السلطات حالياً في سجن مدنيّ .

يبدو أن القاء القبض على علي يحيىٰ في ٩ تموز/ يوليو ١٩٨٥ في مدينة الجزائر ، كان بسبب رسالة تلكسية كان قد بعثها إلى الرئيس الشاذلي بن جديد بصفته رئيس عصبة حقوق الانسان الجزائرية التي لم تحصل حتى الآن على إذن رسمي بتشكيلها . وقد تضمنت الرسالة المذكورة احتجاج علي يحيىٰ على « عملية القاء القبض الاعتباطية » في ٥ تموز/ يوليو ١٩٨٥ على أعضاء جمعية (أبناء الشهداء) الذين حاولوا المشاركة في مراسيم الاحتفال بعيد الاستقلال الجزائري .

لقد كان علي يحيىٰ واحداً من مجموعة من الأشخاص الذين ألقي القبض عليهم في الفترة الواقعة ما بين تموز/ يوليو وأيلول/ سبتمبر ١٩٨٥ ، وكانوا جميعاً أعضاء في جمعيتين غير مصرح بتشكيلهما رسمياً وهما جمعية (أبناء الشهداء) التي شكلت في عام ١٩٨٤ وعصبة حقوق الانسان الجزائرية التي تم تشكيلها في حزيران/ يونيو ١٩٨٥ .

لقد مثل علي يحيىٰ أمام محكمة أمن الدولة في مدية في الفترة الواقعة ما بين ١٥ و ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ سوية مع ٢٢ متهماً آخرين (انظر النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية لشهر آذار/ مارس ١٩٨٦) . وقد تضمنت التهم التي وجهت إليه تهمة الانتماء إلى عضوية جمعية غير مصرح بتشكيلها رسمياً وتهمة المشاركة في تجمع غير مصرح به رسمياً وتهمة توزيع المنشورات . وصدر حكم عليه بالسجن لمدة ١١ شهراً بتهمة الانتماء إلى عضوية جمعية غير مصرح بتشكيلها رسمياً ، وأبرأت ساحة أحد المتهمين بينما صدرت على السجناء الآخرين أحكام تتراوح بين ستة أشهر وثلاثة أعوام .

لقد كانت السلطات قد ألقت القبض سابقاً على علي يحيىٰ وذلك في تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٣ بسبب تهم تتعلق بأمن الدولة وفقاً للتقارير الواردة بهذا الصدد . وقد أحتجز دون تقديمه إلى المحاكمة حتى اطلق سراحه في أيار/ مايو ١٩٨٤ بموجب عفو عام صادر عن رئاسة الجمهورية .

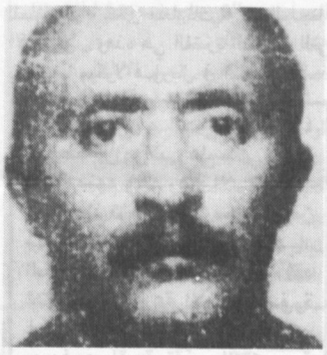

■ يرجىٰ أن تبعث رسائل مناشدة تتسم بالكياسة مطالباً اطلاق سراح علي يحيى عبد النور وجميع الذين سجنوا معه فوراً ودون شروط مسبقة . ابعث برسائلك إلى العنوان التالي : الرئيس الشاذلي بن جديد/ مكتب رئيس الجمهورية/ المرادية/ مدينة الجزائر/ الجزائر ، وإلى العنوان التالي : السيد محمد شريف خاروبي/ وزير العدل/ وزارة العدل/ ٦ شارع ديلكاسة/ البيار/ مدينة الجزائر .

تركيا

بيرول باسورين يبلغ الآن السادسة والأربعين وقد صدر عليه في عام ١٩٨٥ حكم بالسجن لمدة ١٧ عاماً وأربعة أشهر بسبب انتمائه إلى عضوية حزب غير شرعي .

قامت السلطات التركية في ١٦ آذار/ مارس ١٩٨١ باحتجاز بيرول باسورين الذي ولد في عام ١٩٤٠ في مدينة زونكولداك الواقعة على البحر الأسود .

ووجهت إليه وإلى ٢٨٧ شخصاً آخرين في وقت لاحق تهمة الانتماء إلى عضوية الحزب الشيوعي التركي المحظور نشاطه في البلاد منذ مطلع العشرينات . ولم يشترك الحزب الشيوعي التركي في عمليات العنف السياسي التي وقعت في البلاد في أواخر السبعينات .

لقد وجهت التهم إلى المتهمين المذكورين بموجب أحكام المادة ١٤١ من القانون الجنائي التركي التي تفرض حظراً على تشكيل تنظيمات تهدف إلى « فرض هيمنة طبقة اجتماعية على أخرىٰ » أو الانتماء إلى مثل هذه التنظيمات .

وبدأت المحاكمة في أنقرة في ١٥ شباط/ فبراير ١٩٨٢ وانتهت في ٢٩ آذار/ مارس ١٩٨٥ . وحكم على بيرول باسورين بالسجن لمدة ١٧ عاماً وأربعة أشهر على أن تعقبها فترة نفي داخلي تحت مراقبة أجهزة الأمن .

وزعم المتهمون مرات عديدة أثناء محاكمتهم بأنهم قد تعرضوا للتعذيب وأن الاعترافات التي قدمت إلى المحكمة كأدلة ضدهم كانت قد انتزعت منهم تحت التعذيب الذي تعرضوا له اثناء استجوابهم .

وفي ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٢ أدلى المتهمون اثناء محاكمتهم بشهادات زعموا فيها انهم كانوا قد اقتيدوا إلى مركز قيادة الشرطة لغرض استجوابهم تحت التعذيب مرة أخرى حتى بعد نقلهم إلى أحد السجون العسكرية .

يحتجز بيرول باسو رين حالياً في سجن ماماك العسكري بمدينة أنقرة . لقد تلقت منظمة العفو الدولية بشكل متكرر مزاعم حول تعرض السجناء المحتجزين في السجن المذكور إلى الضرب والاحتجاز الانفرادي لفترات طويلة .

وفي آذار/ مارس ١٩٨٤ أعلن المتهمون من أعضاء الحزب الشيوعي التركي في قاعة المحكمة بأنهم كانوا قد تعرضوا للتعذيب والاذلال اثناء اضراب عن الطعام جرى في السجن المذكور احتجاجاً على الظروف السائدة في السجن . وذكر تقرير صدر عن وكالة رويتر في ٦ آذار/ مارس ١٩٨٤ أن بعض المتهمين المذكورين قاموا في قاعة المحكمة بالكشف عن آثار على أجسامهم قيل انها كانت نتيجة للتعذيب الذي تعرضوا له .

■ يرجى أن تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً اطلاق سراح بيرول باسورين إلى العنوان التالي :

Prime Minister Turgut Ozal/ Office of the Prime Minister/ Basbakanlik/ Ankara/ Turkey■

الصومال

عبد الراجي طراوة هو شاعر صومالي معروف لا يزال معتقلاً دون تقديمه إلى المحاكمة منذ أربعة أعوام .

ولد عبد الراجي طراوة في عام ١٩٣٣ في منطقة شبيلة الوسطى . وقد ألقي القبض عليه في عام ١٩٨٢ عندما كان يعمل في وزارة الإعلام والارشاد القومي إذ كان مسؤولاً عن تنظيم الاحداث الفنية والمسرحية والحفلات الراقصة والموسيقية والأمسيات الشعرية .

وتشير التقارير إلى أنه أُتهم بقيامه بالتعبير عن آراء معادية للحكومة في أشعاره على الرغم من أن السلطات الصومالية لم توضح الاسباب الداعية إلى اعتقاله كما لم توجه إليه اية تهمة .

ويعتقد أنه حالياً رهن الحجز الانفرادي في السجن المحلي التابع لجهاز الأمن القومي الذي يطلق عليه اسم « الجحر » والواقع في العاصمة مقاديشو . وتعتقله السلطات بموجب أحكام قانون الاحتجاز الوقائي لعام ١٩٧٠ والذي ينص على وجوب اعتقال الاشخاص المشتبه بمعارضتهم للحكومة لفترة غير محددة دون توجيه تهمة إليهم أو محاكمتهم .

والمعروف أن السجون الصومالية تتصف بسوء الأحوال السائدة فيها ، وقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تشير إلى تعرض عبدالراجي طراوة إلى التعذيب .

■ يرجىٰ أن تبعث برسائل تتسم بالكياسة مناشداً اطلاق سراح عبدالراجي طراوة إلى العنوان التالي : سيادة الرئيس محمد سياد بري/ رئيس جمهورية الصومال الديمقراطية/ قصر الشعب/ مقاديشو/ الصومال . ■

اطلاق سراح سجين رأي أردني

قامت السلطات الاردنية في ١٧ شباط/ فبراير ١٩٨٦ باطلاق سراح الدكتور سليمان صليبة صويص وهو صحفي اردني ، بعد أن كانت قد احتجزته لأكثر من ثلاثة أشهر في مبنى الاستخبارات العامة في عمان .

وبعد القاء القبض عليه قامت السلطات الاردنية في ٩ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٨٥ بابلاغ منظمة العفو الدولية بأن الدكتور صويص كان قد اعتقل « بتهمة انتمائه إلى عضوية الحزب الشيوعي المحظور نشاطه في البلاد وبسبب ما زعم عن انتمائه إلى عضوية الجبهة الديمقراطية الشعبية » . ولكن الدلائل تشير إلى أن التهم لم توجه اليه بصورة رسمية اطلاقا .

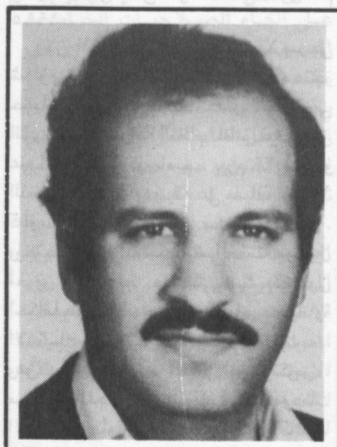

وتعتقد منظمة العفو الدولية أنه لم يعتقل الاّ بسبب قيامه بالتعبير بصورة خالية من العنف عن معتقداته السياسية ولهذا تبنته كأحد سجناء الرأي . ■

1 Easton Street, London WC1X 8DJ, United Kingdom. Printed in Great Britain by Shadowdean Ltd., Mitcham, Surrey

الاعدامات في نيجيريا

نفذ حكم الاعدام في ٥ آذار/مارس الماضي بعشرة ضباط في الجيش النيجيري بعد ادانتهم بتهمة الاشتراك بمؤامرة كانت تستهدف الاطاحة بنظام الحكم القائم في البلاد .

فقد أصدرت محكمة عسكرية خاصة في ٢٥ شباط/فبراير الماضي احكاماً بالاعدام على الضباط المذكورين وعلى ثلاثة أشخاص آخرين تم تخفيف أحكامهم في وقت لاحق إلى أحكام

اللواء مامان فاتسا

بالسجن مدى الحياة . والضباط العشرة هم : اللواء مامان فاتسا والمُقدَّم مايك إيورتشي والمقدم كريس أوتشي والمقدم موسى بيتيونك والرائد دانيال بامديلي وقائد الجناح أداموا ساكادا وقائد الجناح بين أكيلي وقائد السرب مارتن لوثر كنك والقائد أيه . أيه . أوكوجي وقائد السرب أسين أهورا .

وكانت منظمة العفو الدولية قد بعثت رسالة تلكسية في ٢٦ شباط/فبراير الماضي إلى رئيس الدولة الجنرال إبراهيم بابانكيدا تناشده فيها تخفيف الأحكام الصادرة على الضباط المذكورين إذا تم التصديق عليها . ولم تكن السلطات قد صادقت على الاحكام المذكورة آنذاك .

ويعتقد أن عدد الاعدامات التي نفذت في نيجيريا قد هبط هبوطاً كبيراً منذ تولي الجنرال بابانكيدا زمام السلطة في البلاد في آب/اغسطس ١٩٨٥ . ■

بعثة قانونية إلى براغواي

قام مبعوث منظمة العفو الدولية المحامي الارجنتيني الدكتور جوليو رافو ، بزيارة براغوي خلال الفترة الواقعة ما بين ٢٨ كانون الثاني/يناير و ٥ شباط/فبراير ١٩٨٦ في إطار بعثة قانونية إلى البلاد . واجتمع الدكتور رافو برئيس محكمة العدل العليا في البلاد ونقل إليه دواعي قلق منظمة العفو الدولية بشأن التأخير المتكرر والمخالفات القانونية في محاكمة ريميكيو جيمينيز الذي تقوم المنظمة حالياً باجراءات تحقيق بشأن قضيته .

وكان ريميكيو جيمينيز قد أُختطف في البرازيل في عام ١٩٧٨ ولا يزال معتقلاً منذ ذلك الحين دون اصدار حكم عليه لمدة سبع سنوات في براغواي . وقد قام في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ باضراب عن الطعام استمر ٦٠ يوماً احتجاجاً على اعتقاله . □

بلغاريا : سجن المواطنين الأتراك

تشير التقارير الواردة من بلغاريا إلى أن السلطات البلغارية قد أودعت السجن أعداداً كبيرة من المواطنين الاتراك أو انها ارغمتهم على الانتقال إلى مناطق اخرى في بلغاريا ، وذلك ضمن حملة تهدف إلى ارغام الاقلية التركية على الاندماج في الشعب البلغاري . كما وردت تقارير تشير إلى قيام السلطات المذكورة بتنفيذ عمليات الاعدام الخارجة عن نطاق القانون .

قامت السلطات البلغارية بشكل متواصل منذ أوائل عام ١٩٨٥ بانكار وجود الأقلية العرقية التركية في البلاد . وقد عبرت منظمة العفو الدولية عن دواعي قلقها بهذا الشأن في تقرير نشرته مؤخراً يحمل عنوان « *بلغاريا : سجن المواطنين الاتراك* » .

وعلى الرغم من اجراءات الرقابة الصارمة التي فرضتها سلطات البلاد ، فقد حصلت منظمة العفو الدولية على اسماء أكثر من ٢٥٠ مواطناً تركياً ذكرت التقارير أن السلطات ألقت القبض عليهم خلال الفترة الواقعة ما بين كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ وآذار/مارس ١٩٨٥ . وقد زعمت السلطات الرسمية أنه خلال الفترة المذكورة قام جميع أفراد الاقلية العرقية التركية ، الذين يقدر عددهم بـ ٩٠٠,٠٠٠ شخص ، أي ما يعادل ١٠ في المائة من عدد السكان ، بشكل « تلقائي » و« طوعي » بالتخلي عن اسمائهم الاسلامية واتخاذ اسماء بلغارية بدلاً منها .

وتزعم مصادر شتى بما فيها شهادات شهود عيان ، أن قوات الشرطة والجيش قامت في أغلب الاحيان بفرض حصار حول القرى التركية خلال ساعات الصباح الأولى . وقام الموظفون الرسميون بعد ذلك بدخول المنازل حاملين بطاقات الهوية الشخصية التي تحمل فعلاً اسماء بلغارية . وفي مناسبات اخرى أُرغم سكان المنازل ، وفي بعض الحالات تحت تهديد السلاح ، على توقيع استمارات تغيير الاسماء الطوعية .

لقد تبنت منظمة العفو الدولية قضايا العديد من المواطنين الاتراك باعتبارهم من سجناء الرأي حيث احتجز معظمهم بسبب رفضهم قبول اسماء بلغارية جديدة . وتقوم المنظمة حالياً باجراء التحقيقات في أكثر من ٢٠٠ قضية من القضايا المذكورة .

لقد تعرض بعض المواطنين الاتراك إلى الاعتقال والسجن بسبب محاولتهم الاحتجاج بشكل سلمي على الحملة المذكورة . فقد مثل كل من راسيم رضابوف وسليم سالموف وعصمت عبدلوف مع فتاتين هما حسينة مصطافوفا وفيردية ساليفوفا ، أمام محكمة كاردزالي المحلية في مطلع عام ١٩٨٥ . وكان الأربعة المذكورين قد قاموا بمحاولة تنظيم اجتماع للمواطنين الاتراك من القرى المحيطة بمدينة كاردزالي بهدف الاحتجاج على الحملة المذكورة .

وكان من المقرر أن يعقد الاجتماع المذكور في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ في مدينة كاردزالي ، إلا أن السلطات ألقت القبض على الأشخاص الأربعة المذكورين قبل موعد عقد الاجتماع . كما ذهب هؤلاء الأشخاص في كانون الأول/ديسمبر من العام المذكور إلى السفارة التركية في صوفيا لغرض الحصول على تأشيرات تخولهم حق الهجرة إلى تركيا ، غير أنهم لم يتمكنوا من دخول السفارة لان رجال الشرطة كانوا قد فرضوا حصاراً حولها .

وحكمت عليهم المحكمة المذكورة بالسجن لمدد تتراوح بين عامين وسبعة أعوام ونصف ، وتبنتهم منظمة العفو الدولية باعتبارهم من سجناء الرأي .

لقد أرغم المواطنون الاتراك على التوقيع على وثائق تنص على عدم رغبتهم في الهجرة إلى تركيا ، وقد هُدد الذين رفضوا التوقيع على هذه الوثائق بنفيهم حالياً داخلياً . وتفرض السلطات غرامة فورية على كل من يتحدث باللغة التركية في الاماكن العامة ، كما انها ترفض الاعتراف بأي مواطن يحمل اسماً تركياً أو عربياً .

لقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تضم أسماء ما يزيد على ١٠٠ مواطن تركي زعمت انهم لقوا حتفهم على ايدي قوات الأمن خلال تنفيذ الحملة المذكورة . وقد زعم أن المواطنين الاتراك قاموا في بعض الحالات بابداء مقاومة عنيفة ، وذكرت التقارير أن أشخاصاً من الجانبين سقطوا صرعى نتيجة لذلك .

إلا أن التقارير أضافت أنه في حالات أخرى قامت قوات الأمن باستخدام وسائل العنف ضد المشاركين في المظاهرات السلمية .

وتلقت منظمة العفو الدولية أيضاً تقارير تزعم أن قوات الأمن قامت بشكل عاجل باعدام المواطنين الأتراك الذين رفضوا التوقيع على تصاريح تغيير الاسماء « الطوعية » .

ولم يكن بمقدور المنظمة التثبت من صحة هذه التقارير ، إلا انها بعثت في ٢٦ شباط/فبراير و ١٦ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ ، برسالة إلى السلطات البلغارية تحثها فيها على القيام باجراء تحقيق شامل ونزيه في المزاعم المذكورة . وبعثت المنظمة في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر الماضي ، برسالة ثانية تطلب من السلطات السماح لها بارسال بعثة إلى البلاد لمناقشة دواعي قلق المنظمة . ولم تقم السلطات المذكورة حتى الآن بالرد على هذه الرسائل . ■

amnesty international

BULGARIA

IMPRISONMENT OF ETHNIC TURKS

Human rights abuses during the forced assimilation of the ethnic Turkish minority.

عفو عام في ألبانيا

قامت السلطات الألبانية في ١٣ كانون الثاني/يناير باصدار « عفو عام » احتفالاً بالعيد السنوي الأربعين لتأسيس الجمهورية .

وعلى الرغم من أن العفو المذكور يشمل بصورة رئيسية المجرمين العاديين المحكوم عليهم بالسجن لمدة لا تزيد على عامين ، الّا انه ايضا يشمل بشكل خاص جميع الأشخاص المحكوم عليهم بالسجن لمدة لا تزيد على ستة أعوام بتهمتين سياسيتين هما « اثارة الاهتياج والدعاية المعادية للدولة » و « الهروب من البلاد » (باستثناء المجرمين الذين لا يرجى أمل في شفائهم) . ولما كانت العقوبة الأدنى لجريمة الهروب من البلاد هي السجن لمدة عشر سنوات ، فإن العفو المذكور لم يشمل سوى السجناء الذين صدرت عليهم لأسباب خاصة أحكام تقل كثيراً عن العقوبة القصوى لهذه الجريمة .

وشمل العفو أيضاً جميع السجينات اللاتي يقضين أحكاماً تصل إلى عشرين عاماً ، وجميع السجناء الذين تقل أعمارهم من الثامنة عشرة وأولئك الذين لم يتبق من أحكامهم سوى عام واحد . ونص العفو على تخفيض ربع المدد المتبقية من أحكام جميع السجناء الآخرين .

ولم تعلن السلطات عن عدد السجناء المشمولين بأحكام العفو المذكور . ويقال أن معظم السجناء الذين تتوفر لدى منظمة العفو الدولية معلومات عنهم ، يقضون احكاماً بالسجن لمدة عشرة أعوام أو أكثر . وهذا يعني ان العفو المذكور قد أدى إلى تخفيض الاحكام الصادرة على السجناء السياسيين بدلاً من الافراج عنهم .

ويكشف المرسوم الذي تضمن اصدار العفو المذكور أن السلطات لا تزال تدين الأشخاص بتهمة « اثارة الاهتياج والدعاية المعادية للدولة » منذ اصدار عفو عام سابق في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٢ . ■

الهنـد : حوادث الوفاة أثناء الاحتجاز

تشير التقارير الواردة من الهند إلى أن العديد من المعتقلين يلقون حتفهم في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة في كل عام . وترد هذه التقارير من جميع الولايات المتحدة تقريباً سواء تلك الواقعة تحت سيطرة حزب المؤتمر أو التي يحكمها أحد احزاب المعارضة كما هي الحال في أندرا براديش أو البنغال الغربية .

وقد أعربت المحكمة العليا في الهند عن قلقها حول وقوع حوادث الوفاة المذكورة وأشارت إلى أن المسؤولين عن هذه الحوادث غالباً ما يفلحون في تجنب القصاص والادانة بسبب عدم توفر الادلة ضدهم .

من بين ضحايا هذه الحوادث أشخاص المشتبه بارتكابهم جرائم عادية ، وآخرون القي القبض عليهم بسبب قيامهم بنشاطات سياسية ولا سيما تلك المنطوية على أعمال العنف . وتشير التقارير إلى أن بعض الضحايا قد تعرضوا للتعذيب .

ويقال ان التعذيب يجري على نطاق واسع في مقاطعات أندرا براديش حيث يتركز نشاط عناصر « الناكسالية » . كما وردت تقارير تشير إلى وقوع التعذيب في البنجاب حيث يطالب أفراد طائفة السيخ بوطن مستقل ، وكان هؤلاء قد لجأوا إلى استخدام أساليب العنف وقتل رجال الشرطة والمدنيين في الولاية المذكورة .

لقد تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تشير إلى وقوع عدد من حوادث وفاة الأشخاص أثناء احتجازهم خلال العام الماضي . وتزعم هذه التقارير أن عدداً كبيراً من الحوادث كان نتيجة استخدام أساليب التعذيب .

■ توفي أنطوني مورمو الذي كان ممثل حزب جاناتا في البرلمان وزعيم قبائل سانتال في ولاية بيهار ، في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٨٥ في قرية بانجهي بسانتال باركاناس . وتشير التقارير إلى أن وفاته كانت نتيجة للتعذيب الذي تعرض له اثناء احتجازه من قبل جهاز الشرطة . كما توفي شخص آخر من قبيلة سانتال يدعى مادان مورمو في نفس التاريخ المذكور .

وتزعم مصادر الشرطة أن الرجلين المذكورين كانا من بين الأشخاص الذين لقوا حتفهم عندما أطلق رجال الشرطة النار على حشد من الناس زعموا أنهم قد أضرموا النار في المنازل المحيطة بالمنطقة .

إلا أن هناك تقارير أخرى تعارض هذه المزاعم . فقد ذكر شهود عيان في شهادات مقرونة باليمين أدلوا بها أمام المحكمة العليا ، أن رجال الشرطة كانوا قد ألقوا القبض على الرجلين المذكورين قبل بدء عملية اطلاق النار المذكورة . وتلقت منظمة العفو الدولية تقارير تشير إلى أن الرجلين قد قتلا بأيدي رجال الشرطة .

فقد ذكرت التقارير أن فحص جثة أنطوني مورمو قد كشف عن وجود ثقوب سببتها عيارات نارية على الجثة . إلا أن المزاعم تشير إلى أن النار أطلقت عليه بعد تعذيبه حتى يتوهم الناظر إليه أنه قتل عندما أطلق رجال الشرطة النار على الحشد المذكور . ويزعم أحد أقارب الضحية الذي استلم جثته بعد يومين من الحادث ، أن جروحاً مضاعفة كانت ظاهرة عليها .

■ تشير الدلائل إلى أن رجال الشرطة قد أطلقوا النار في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ على الدكتور عبد اللوثيلا راماناثان ، وهو اخصائي بأمراض الأطفال في مدينة وارانكال بأندرا براديش والذي كان يشغل سابقاً منصب نائب رئيس لجنة الحريات المدنية بأندرا براديش ، وعضواً نشطاً فيها لعدة سنوات .

وكانت النار قد أطلقت على الدكتور راماناثان عندما مرَّ أمام منزله موكب تشييع جنازة ياداكيري ريدي ، وهو نائب ضابط في جهاز الشرطة . وكان ريدي قد لقي حتفه قبل ذلك التاريخ بيوم واحد في هجوم بالقنابل قام به زعماً افراد من طائفة « الناكسالية » . وقد زعم الأشخاص المذكورين أن ياداكيري ريدي كانت له يد في عمليات القتل الخارجة عن نطاق القانون للمعتقلين السياسيين أثناء احتجاز الشرطة لهم . وكانت لجنة الحريات المدنية قد أعدت تقارير عن قضايا القتل المذكورة .

وقعت حكومة الهند على عدد من الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان . في عام ١٩٧٩ صادقت الحكومة الهندية على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية وأودعت لدى منظمة الأمم المتحدة اعلاناً من جانب واحد ضد التعذيب . كما أنها حثت الدول الاخرى الاعضاء في الامم المتحدة على اصدار اعلانات مماثلة .

لقد قامت المجموعات المعارضة للحكومة الهندية باللجوء إلى استخدام وسائل العنف بما في ذلك قتل المسؤولين الحكوميين ورجال الشرطة والجيش وكذلك المدنيين العزل ، مما ادى إلى زيادة العبء الواقع على كاهل رجال الجيش والشرطة .

إن منظمة العفو الدولية تدين اعمال تعذيب السجناء وقتلهم بصرف النظر عن هوية مرتكبي الأعمال بما في ذلك مجموعات المعارضة السياسية . إلا أن المنظمة تولي اهتماماً خاصاً لمسالة التزام الحكومات بالمبادىء الدولية الخاصة بحماية حقوق الانسان عند قيامها بتقديم الأشخاص المسؤولين عن أعمال التعذيب والقتل إلى العدالة بالاضافة إلى التزامها بتجريم استخدام التعذيب في جميع الظروف والأحوال . ■

وزعم شهود عيان أن رجال الشرطة اقتحموا منزل الدكتور راماناثان ولاحقوه في طريق خلفي ضيق حيث أطلقوا النار عليه وأردوه قتيلاً . ويقال أن فحصاً طبياً أُجري على جثته أكّد على أن الاصابات المميتة كانت نتيجة اطلاق الرصاص عليه عن قرب من مسدس عسكري . إلا أن عائلة الضحية لم تستطع الاطلاع على التقرير المذكور .

لقد نفى وزير داخلية الولاية تورط رجال الشرطة في حادث القتل المذكور ورفض القيام باجراء تحقيق قضائي بهذا الشأن . وصدرت أوامر إلى جهاز شرطة الولاية تقضي باجراء المزيد من التحقيقات ، إلا أن نتائج هذه التحقيقات لم تنشر حتى الوقت الحاضر .

وذكرت التقارير الواردة إلى منظمة العفو الدولية أن الضحايا في عدد من هذه القضايا كانوا من أفراد طائفة السيخ التي تشير المزاعم إلى ارتباطهم بعناصر المعارضة التي تستخدم العنف ضد السلطات .

■ ألقي القبض على كوريندر سنك الذي وصفته تقارير صحفية بأنه « ارهابي مشتبه به » ، في البنجاب في ٤ أيار/مايو ١٩٨٥ . وحدث ذلك ، كما أشارت التقارير ، في صدام مسلح مع قوات الأمن .

وفي وقت لاحق من ذلك اليوم نقله رجال الشرطة إلى مستشفى معهد الدراسات العليا في شاندكرا ، إذ كان يعاني من جروح سببتها عيارات نارية . وذكرت صحيفة « إنديان اكسبريس » في ١١ حزيران/يونيو ١٩٨٥ ، أنه كان يعاني أيضاً من « خلع في ذراعيه واحدى ركبتيه وكسر في فخده بالاضافة إلى تهشم عضلات ساقيه وذراعيه » . وتوفي في المستشفى المذكور في ١٠ أيار/مايو ١٩٨٥ .

وأشارت التقارير أن مصادر الشرطة قد زعمت أن كوريندر سنك كان قد أصيب بجروح أثناء عملية إلقاء القبض عليه . وأضافت أن التحقيق في موته ، والذي أجراه أحد القضاة التنفيذيين ، كشف عن أن الاصابات التي كان قد تعرض لها كانت نتيجة لاستخدام القوة عند إلقاء القبض عليه ، بما في ذلك تعرضه للضرب باستخدام العصي الطويلة .

إلا أن تقارير صحفية زعمت أن كوريندر سنك كان قد أبلغ أطباء المستشفى المذكور أنه كان قد تعرض للتعذيب عقب إلقاء القبض عليه .

■ ألقت السلطات القبض على موهندر سنك (المعروف باسم «خالصة ») في ١٢ أيار/مايو ١٩٨٥ في نيودلهي عقب وقوع سلسلة من انفجارات القنابل التي لقي فيها ٨٠ مدنياً أعزلاً مصرعهم في أسوأ التقديرات . وقد توفي سنك في اليوم التالي لاعتقاله . وزعمت صحيفة « انديان اكسبريس » في ١٤ أيار/مايو ١٩٨٥ أن « الدلائل اشارت إلى أن المشتبه به كان قد تعرض للتعذيب الذي أدى إلى وفاته » . وأشار الفحص الطبي الذي أجري على الجثة أن سنك كان قد توفي اثر « نزيف عام حدث نتيجة للأثر التراكمي الناجم عن جروح سببتها آلة غير حادة » .

■ وتوفي دالجيت سنك من مدينة أناند باربات في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ . وزعمت مصادر الشرطة أنه اعتقل في ٢١ من الشهر المذكور بسبب قيامه بإيواء عناصر متطرفة من طائفة السيخ . إلا أن التقارير ذكرت أن أقاربه قاموا بتقديم عريضة تطالب باصدار أمر لاحضاره ، وذلك في ١٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ ، ذكروا فيها أن رجال الشرطة المرتدين ملابس مدنية قاموا باعتقاله في ١٥ من الشهر المذكور .

ومثل دللجيت سنك أمام أحد القضاة في ٢ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٦، وتم توقيفه رسمياً رهن التحقيق . وزعم أقرباؤه الذين أذن لهم برؤيته دون التحدث إليه في ٢٣ من ذلك الشهر ، أنه كان « قد تعرض للضرب المبرح وان يديه وقدميه كادا أن يكون مشلولين » . وزعموا أيضاً أنهم شاهدوه في اليوم التالي وهو « يصرخ من الألم » في سيارة جيب في مركز شرطة أشوك فيهار بمدينة نيودلهي .

وهناك تناقض في التقارير الخاصة بالسبب الذي أدى إلى وفاته . فقد زعمت الشرطة أنه توفي بسبب ارتفاع في ضغط دمه اثناء اصابته بنوبة ضيق التنفس (الربو) ، غير أن أحد العاملين في المستشفى الذي توفي فيه ، كان قد لاحظ في ليلة وفاته أن تورماً ظاهراً كان قد أصاب وجهه ويديه وقدميه .

يظهر في الصورة العليا دالجيت سنك وفي الصورة السفلى موهندربال سنك اللذان توفيا اثناء احتجازهما من قبل رجال الشرطة .

اجراء التحقيقات

ذكرت التقارير أن التحقيقات بدأت في جميع القضايا المذكورة ما عدا واحدة . غير أن منظمة العفو الدولية لم تتلق سوى معلومات عن التحقيق الذي يجري بشأن قضية وفاة كوريندر سنك .

إن السلطات ملزمة باجراء تحقيقات في قضايا وفاة الأشخاص أثناء احتجازهم ، إلا أنها لا تقوم باجرائها في جميع الحالات ، وفي حالة اجرائها ، يقوم القضاة التنفيذيون عادة بهذه المهمة يكونون خاضعين لاشراف حكومة الولاية بدلاً من قضاة العدل المستقلون .

ويسمح لأقارب الأشخاص المتوفين بحضور جلسات التحقيق والتي يجري الاعلان عنها . إلا أن منظمة العفو الدولية تلقت تقارير تشير إلى أن الاعلان عن هذه التحقيقات لا يتم بشكل سليم ، وأن الشهود غالباً ما يتعرضون للاكراه بالتهديد على ايدي رجال الشرطة . كما شكا القضاة التنفيذيون في أندرا براديش من تعرضهم للاكراه بالتهديد على ايدي رجال الشرطة .

إن التحقيقات بقضايا وفاة الأشخاص اثناء احتجازهم لا تسفر غالباً عن نتائج حاسمة بسبب صعوبة الحصول على الأدلة من مصادر مستقلة . إلا أن الهيئة القانونية في الهند قامت في العام الماضي باقتراح اجراء تعديل في أحكام قانون الأدلة بهدف تسهيل الاقتصاص من الأشخاص الذين تشير المزاعم إلى أن لهم يداً في موت المعتقلين أثناء احتجازهم .

وتقوم السلطات عادة إما بايقاف ضباط الشرطة المسؤولين عن وفاة أحد المعتقلين عن ممارسة وظائفهم مؤقتاً أو نقلهم . ونادراً ما يتم تقديمهم إلى العدالة .

الصين : شهادة أحد سجناء الرأي

تسرب إلى خارج الصين نص شهادة أحد سجناء الرأي وهو في زنزانته في سجن بيجينك رقم ١ . والسجين المذكور هو زو وينلي وهو كهربائي ومحرر مجلة غير رسمية ، يقضي حكماً بالسجن لمدة ١٥ عاماً بعد ادانته بارتكاب جرائم « مناهضة للثورة » في حزيران/يونيو ١٩٨٢ (انظر النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية لشهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥) .

ويورد زو وينلي في شهادته التي تحمل عنوان « دفاع عن نفسي » والمؤرخة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ، وصفاً للاحداث التي أدت إلى القاء القبض عليه وللمعاملة التي لقيها اثناء اعتقاله خلال التحقيق الذي سبق تقديمه للمحاكمة ، وكذلك وصفاً لاجراءات محاكمته ولجلسات الاستئناف التي اعقبتها .

وتقوم منظمة العفو الدولية بنشر شهادته بهدف التعريف بقضيته واصدار طلبات مناشدة جديدة لاطلاق سراحه . وتنسجم شهادة زو وينلي مع التفاصيل الواردة في التقارير الخاصة بمعاملة السجناء السياسيين والتي تلقتها منظمة العفو الدولية من عدد من المصادر .

لقد وضع زو وينلي بعد القاء القبض عليه في سجن انفرادي لمدة ١٥ شهراً . وزعم وينلي أن السلطات لم تأذن لاحد بزيارته ولم تسمح له بكتابة الرسائل أو قراءة الكتب أو ممارسة الكتابة خلال تلك الفترة . ووجهت إليه التهم بصورة رسمية بعد مضي أربعة أشهر على اعتقاله خلافاً لما تنص عليه الاحكام القانونية من تحديد فترة الاعتقال التمهيدي لمدة لا تزيد عن عشرة أيام . ويزعم وينلي أنه خضع خلال الاشهر الثمانية الأولى من اعتقاله إلى ٢٠٠ جلسة من جلسات الاستجواب ، حيث قام سبعة من رجال الاستجواب باستجوابه واحداً بعد الآخر . وتتضمن شهادته وصفاً للظروف السائدة في « مبنى كاي » التابع لمعتقل بانبوكياو خلال عملية استجوابه . وتورد فيما يلي هذا الوصف :

« إن ظروف السجناء الذين لم تتم ادانتهم كانت أسوأ كثيراً من ظروف المجرمين المدانين فعلاً . فمن مجموع ٢٠ وجبة طعام في الاسبوع ، كانت ١٨ وجبة لا تزيد عن كونها خضروات مغلية في شوربة صافية مع خبز مُبخَّر مصنوع من الذرة يحتوي على حبيبات من الطحين الصلب غير المطبوخ . وفي كل اسبوع لم تقدم لنا سوى وجبة واحدة معّدة من الدقيق الجيد أو اطباق الرز ووجبة واحدة أو اثنتان تحتويان على القليل من اللحم .

« وكانت الزنزانة تحتوي على معدات صوتية للمراقبة وكان هناك ثقب للمراقبة في الباب يسمح للناظر من خارج الزنزانة برؤية من بداخلها وستارة سوداء تتدلى في وسطها ... وعلى الرغم من أنني لم أتعرض لأساليب العنف ، إلا أن أصوات الضرب والشتائم وأصوات التعذيب بالكهرباء كانت أمراً شائعاً داخل مباني السجن » .

وعند تقديم زو وينلي إلى المحاكمة في شباط/فبراير ١٩٨٢ ، طلب استدعاء محامين للدفاع عنه . فأبلغه رئيس الجلسة أن ليس بالامكان استدعاؤهما ، وتم بعد ذلك تعيين محام من دائرة الاستشارات القانونية للدفاع عنه . كما طلب أيضاً السماح لاقاربه بحضور جلسات المحاكمة . إلا أن السلطات لم تأذن لزوجته أو أقاربه بحضور الجلسات التي عقدت في ٨ حزيران/يونيو ١٩٨٢ .

وعند بداية المحاكمة طلب زو وينلي تنحية رئيس الجلسة إلا أن السلطات لم تستجب لطلبه . وقد قدم وينلي الطلب المذكور زاعماً أن رئيس القضاة كان قد افترض فعلاً ارتكابه الجرم لانه طلب من وينلي الاعتراف بذنبه في عدة مناسبات سبقت المحاكمة مدعياً أن مثل هذا الاعتراف « سيضمن له تلقي معاملة ليّنة » .

وفي ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ نُقل زو وينلي إلى سجن بيجينك رقم ١ . ولا يزال منذ

يظهر في الصورة العليا اليمنى زو وينلي وهو يمارس عمله ككهربائي وذلك قبل القاء القبض عليه في ١٠ نيسان/ أبريل ١٩٨١ . وفي الصورة اليمنى يظهر وهو جالس في مكتبه ، وفي الصورة العليا وهو يشارك في مسيرة طافت شوارع بيجينك في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٩ مع الفنانين ومناصري « حركة الديمقراطية » . زو وينلي هو الثاني في يسار الصورة .

محاكمته رهن الحجز الانفرادي في زنزانة مساحتها ستة أمتار مربعة . ■

زيمبابوي : مقتل لوق وجين كومالو

دعت منظمة العفو الدولية الحكومة الزيمبابوية إلى اجراء تحقيق مستقل في حادث مقتل مدير أحد المدارس الثانوية وزوجته .

لقي لوق وجين كومالو مصرعهما وجرح متطوع إيرلندي جرحاً بليغاً عندما شنت مجموعة مؤلفة من حوالي ٢٥ رجلاً مسلحاً هجوماً على مدرسة تيكواني في ميتا بيلي لاند في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ . وزعمت السلطات أن عناصر متمردة معادية قامت بارتكاب عملية القتل المذكورة . إلا أن منظمة العفو الدولية تلقت تقارير تشير إلى احتمال قيام بعض أفراد قوات الأمن بارتكاب عملية القتل .

لقد وصف الاشخاص الذين قاموا بالهجوم بأنهم كانوا يرتدون زياً موحداً وقيل أن بعضهم كان يرتدي الزي الخاص « بمليشيا الشعب » ، وهي منظمة رسمية غير نظامية . وتزعم التقارير المفصّلة أن الاشخاص المذكورين أمضوا مدة ساعتين في مبنى المدرسة قاموا خلالها باطلاق عدد كبير من العيارات النارية ، وباحراق منزل عائلة كومالو .

إلا أن قوات الجيش الموجودة في معسكر ناتا الذي لا يبعد سوى ثلاثة كيلومترات عن المدرسة المذكورة ، لم تتدخل اطلاقاً رغم زعم السلطات أن قوات الأمن كانت على علم بوجود مجموعتين من المتمردين في المنطقة المذكورة خلال تلك الفترة .

وذكرت التقارير أن الاشخاص الذين شنوا الهجوم تركوا قبل مغادرتهم المدرسة رسالة موجزة زعموا فيها انهم شنوا الهجوم تنفيذاً للاوامر الصادرة من وزير الشؤون الداخلية إينوس نكالا ، وذلك بسبب قيام مدرسي المدرسة بارسال التقارير إلى منظمة العفو الدولية . وكانت المنظمة قد نشرت قبل اثني عشر يوماً من وقوع الهجوم المذكور ، تقريراً اخبارياً على نطاق دولي تناول مسألة استخدام وسائل التعذيب في زيمبابوي . وكانت الصحافة الزيمبابوية قد نشرت على صفحاتها عناوين بارزة للانتقادات التي وجهها الوزير المذكور حول تقرير المنظمة .

وعلى ضوء ما ذكره ، مع غيره من الادلة الاستنتاجية ، بعثت منظمة العفو الدولية رسالتين بالتلكس إلى وزير الشؤون الداخلية في كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٨٦ ، تطالب فيهما الحكومة باجراء تحقيق في عمليات القتل ، إلا أنها لم تتلق رداً على أي من الرسالتين .

وفي شباط/فبراير الماضي نشرت المنظمة وثيقة تتضمن دواعي قلقها بشأن قضية مقتل عائلة كومالو وطالبت مجدداً باجراء تحقيق مستقل فيها . وقامت صحيفة « هيرالد » الصادرة في العاصمة هراري بنشر بيان أصدره مفوض الشرطة هنري موكورا زيزا رداً على تقرير المنظمة لم يعلّق فيه على دعوة المنظمة لاجراء تحقيق بالقضية المذكورة ، كما انه لم يعلّق على التقارير التي اشارت الى أن الافراد الذين قاموا بالهجوم كانوا يرتدون الزي العسكري ، ولم يوضح سبب عدم تدخل الجيش اثناء وقوع الهجوم المذكور . إلا أنه وصف الرسالة التي تركها المهاجمون بأنها « دعاية رخيصة لا يصدقها إلا المغفلون » وأن « جريمة القتل ليست إلا عملاً من أعمال قطّاع الطرق » .

باكستان : أحكام الاعدام

أعلنت أحكام الاعدام الصادرة على أربعة سجناء في باكستان بعد ادانتهم جميعاً بارتكاب جرائم القتل وذلك عند مثولهم أمام محاكم عسكرية خاصة في عام ١٩٨٥ .

وعلى الرغم من قيام السلطات بالغاء المحاكم العسكرية الخاصة ، إلا انه قد يتم تنفيذ الاحكام التي كانت قد أصدرتها والتي لم تعلن ، قبل انهاء الاحكام العرفية في البلاد .

فقد أعلنت في منتصف شباط/فبراير الماضي في مولتان ، أحكام الاعدام التي أصدرتها المحكمة العسكرية الخاصة رقم ٦٢ على محمد الياس منير ونعيم الدين . وأعلنت في آذار/مارس الماضي أحكام الاعدام التي أصدرتها المحكمة العسكرية الخاصة رقم ٣٣ في سكور على رافي أحمد قريشي وشقيقه ناصر أحمد قريشي .

تعارض منظمة العفو الدولية تنفيذ عقوبة الاعدام في جميع الظروف والأحوال ، كما انها تشعر بالقلق إزاء مثول السجناء المذكورين أمام محاكم عسكرية خاصة اتبعت اجراءات لا تنسجم مع المبادىء المتبعة دولياً في اجراء المحاكمات العادلة .

كما تلقت المنظمة مزاعم تتعلق بسلوك السلطات المسؤولة عن التحقيقات في قضايا هؤلاء السجناء . وتشير هذه المزاعم إلى أن المسؤولين المذكورين قد يكونوا قد تصرفوا بشكل يخلو من النزاهة وذلك لان جميع السجناء الأربعة ينتمون إلى طائفة الأحمدية التي تعرضت في السنوات الأخيرة بشكل متزايد الى التمييز ضد أفرادها في باكستان . ■

اعضاء نقابات العمال يتعرضون للاعتداءات في السلفادور

شهد عام ١٩٨٥ موجة جديدة من انتهاكات حقوق الانسان التي كان ضحيتها اعضاء نقابات العمال . وشملت هذه الانتهاكات أعمال المضايقة والاعتقال التعسفي لفترات قصيرة في معظم الاحيان والتعذيب و« الاختفاء » والاعدامات الخارجة عن نطاق القانون . وقد وقعت هذه الانتهاكات في السلفادور خلال فترة تصاعد فيها نشاط النقابات العمالية في السلفادور .

فقد نظم اعضاء هذه النقابات مظاهرات في الشوارع وقاموا باضرابات مطالبين بزيادة اجورهم ، والغاء حالة الحصار المفروضة على البلاد منذ آذار/مارس ١٩٨٠ ، واظهار اعضاء نقابات العمال « المختفين » للعيان ، واجراء تحقيقات في قضايا مقتل العديد من هؤلاء النقابيين ، واطلاق سراح آخرين كانوا قد اعتقلوا على مايظهر بسبب قيامهم بنشاطات نقابية .

وتشعر منظمة العفو الدولية بالقلق بشكل خاص تجاه التقارير التي زعمت ان السلطات قد أرغمت النقابيين المعتقلين على التوقيع تحت التعذيب على بيانات تضمنت « اعترافاتهم » بأنهم ينتمون إلى قوات المعارضة المسلحة ، أو أنها أرغمتهم على التوقيع على صفحات بيضاء أو التوقيع وهم معصوبي العينين .

ولم تقم السلطات في بعض الحالات بتوجيه التهم حتى إلى النقابيين المحتجزين الذين زعم أنهم « اعترفوا » بانتمائهم إلى مجموعات « تخريبية » ومن ثم محاكمتهم ، وانما احتجزتهم لفترات طويلة ومن ثم اطلقت سراحهم ، أو أنها أطلقت سراحهم بعد مضي فترة قصيرة على ادلائهم « باعترافاتهم » المزعومة .

فقد زعم موريشيو أتيليو سي مارتنيز ، وهو متخصص بعلم الأحياء وعضو في النقابة الوطنية التابعة لوزارة الزراعة وعمال الثروة الحيوانية ، أنه كان قد تعرض للمعاملة السيئة أثناء احتجازه على أيدي رجال الحرس الوطني في نيسان/أبريل ١٩٨٥ . فقد أرغمه رجال التعذيب على الاستماع إلى شريط مسجّل زعموا انه يحتوي على تأوهات زوجته وأطفاله ، كما أرغموه على التوقيع على « اعترافٍ » دون ابلاغه بمحتوياته . ثم قامت السلطات بعد ذلك باتهامه بالانتماء إلى عضوية احدى مجموعات المعارضة المسلحة .

اعتقل خوزيه فاكيندو ماريشيو راميريز ، وهو سكرتير المفاوضات في اتحاد عمال المصارف ، في ٢٠ تموز/يوليو ١٩٨٥ . وذكرت التقارير أن السلطات قدمته على شاشة التلفزيون السلفادوري ووصفته بأنه « مخرب » كان قد اعترف بانتمائه إلى صفوف قوات المعارضة المسلحة ثم أطلقت سراحه في اليوم التالي .

وقام رجال الشرطة الوطنية في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ ، باعتقال مورشيو كروز ألفاريز ، زعيم نقابة عمال المواصلات السلكية واللاسلكية ، مع خوان دي ديوس مونتيز وسيرجيو ألفونسو رودريكو . وقد اتهم الثلاثة بقيامهم بأعمال « التخريب » . وأطلق سراحهم في ٢٥ تشرين الأول/نوفمبر ١٩٨٥ عقب تدخل الأسقف كريكوريو روسا شافيز . وبعد اطلاق سراحهم زعموا أنهم قد خضعوا للضغوط النفسية وانهم ظلوا معصوبي العينين وأُرغموا على التوقيع على « اعترافات » بأنهم ينتمون إلى عضوية احدى مجموعات المعارضة المسلحة .

إن عدم اجراء تحقيقات جادة في المزاعم المذكورة التي أدلى بها مثل هؤلاء المعتقلين ، يوحي بأن عمليات الاعتقال هذه تستهدف ترهيب النقابيين وخلق انطباع عام من أن الحركة النقابية ترتبط بمجموعات المعارضة المسلحة .

وتلقت منظمة العفو الدولية في عام ١٩٨٥ تقارير تتعلق بمقتل ثمانية نقابيين و« اختفاء » ثلاثة آخرين بمن فيهم بيدرو أرماندو أوبورتو مارتنيز ، وهو عضو نقابي عادي في مصنع دي ليون . وذكرت التقارير أن رجال الشرطة الوطنية المرتدين ملابس مدنية وعسكرية قاموا باعتقاله بحضور الشهود في ١٥ حزيران/يونيو ١٩٨٥ .

لقد أنكرت السلطات خبر اعتقاله ، إلا أنه يقال أن سجيناً أطلق سراحه كان قد شاهده رهن الاعتقال .

وفي كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ جددت منظمة العفو الدولية نداءاتها مطالبة السلطات في السلفادور باجراء تحقيق شامل ونزيه في المزاعم المتعلقة بعمليات قتل و« اختفاء » وتعذيب اعضاء نقابات العمال المعتقلين وكذلك القيام بتقديم اي نقابي معتقل حاليا بشكل عاجل إلى محاكمة عادلة .

يظهر في الصورة موريشيو سي (الثاني من اليسار) ونقابيون آخرون في سجن لا اسبيرانزا للرجال في منتصف أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ .

بعثة إلى ليبيريا

زارت بعثة تابعة لمنظمة العفو الدولية ليبيريا في الفترة الواقعة ما بين ٢٦ شباط/فبراير و ٤ آذار/مارس ١٩٨٦ بهدف الحصول على معلومات عن الاشخاص الذين القي القبض عليهم عقب محاولة انقلابية فاشلة وقعت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٥ .

وتلقت منظمة العفو الدولة عقب وقوع المحاولة الانقلابية المذكورة ، تقارير عن الاعدامات الخارجة عن نطاق القانون التي زعمت التقارير أنها نفذت بمعارضي الحكومة ، وعن المزاعم المتعلقة باستخدام التعذيب والمعاملة السيئة ضد الاشخاص الذين اعتقلوا بسبب اشتراكهم المزعوم في المحاولة الانقلابية . وقد أطلقت السلطات في الاسابيع القليلة الماضية سراح بعض هؤلاء المعتقلين ، إلا أن السلطات وجهت إلى عدد منهم تهمة الخيانة التي يعاقب عليها بالاعدام .

لقد حضر أحد مندوبي منظمة العفو الدولية بعضاً من جلسات محاكمة الرائد انطوني ماكوي وروبرت فيليبس وجيمس هولدر المتهمين بالخيانة .

لقد تولى رئيس الدولة في ليبيريا صامويل كانيون دوي منصبه كرئيس مدني في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ عقب اجراء الانتخابات في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ .

زامبيا : اعدام احد عشر سجيناً

أعربت منظمة العفو الدولية للرئيس الزامبي كينيث كاوندا عن قلقها حول تنفيذ الاعدام بأحد عشر سجيناً في كابوي في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ .

وكان بعض السجناء المذكورين قد قضوا عشر سنوات في انتظار تنفيذ حكم الاعدام بهم .

ومن بين الذين شنقوا سيكس ـ سايز تشونكا الذي أدين بارتكابه جريمة قتل في عام ١٩٨٤ ، وكنكسلي موندي الذين أدين بارتكابه جريمة السرقة الخطيرة في عام ١٩٨١ ، وبرنارد بينويت مبومبا وتشيزو مبانكو وبوكاسا توندوي الذين ادينوا بارتكابهم جرائم قتل في عام ١٩٧٦ .

وأشارت منظمة العفو الدولية في رسالتها إلى الرئيس كينيث كاوندا إلى أن زامبيا كانت قد شهدت في السنوات الاخيرة تصاعداً في نسبة الجرائم العنيفة ، غير أن البحوث التي أجريت على نطاق عالمي لم تثبت أن استخدام عقوبة الاعدام كان رادعاً للجريمة . كما عبرت المنظمة عن معارضتها لتطبيق عقوبة الاعدام في جميع الحالات باعتبارها انتهاكاً لحق الحياة واسلوباً متطرفاً من أساليب العقوبة القاسية واللاانسانية والمهينة .

كما طلبت المنظمة من الرئيس الزامبي ممارسة حقه في استعمال الرافة بالاشخاص الخمسة المحكوم عليهم حالياً بالاعدام بتهمة الخيانة . ومن هؤلاء الاشخاص مأمور المحكمة العليا السابق ادوارد شاموانا .

وتقوم المنظمة حالياً بالتحقيق في تقارير زعمت أن السجناء المحكوم عليهم بالاعدام يتعرضون للمعاملة السيئة في سجن كابوي . إذ أشارت هذه التقارير إلى أن السجناء المذكورين كانوا قد عوقبوا بتقييدهم عراة بسلاسل في قضبان أبواب زنزاناتهم ، وأن حراس السجن انهالوا بالضرب على أحد المحكومين بالاعدام بتهمة الخيانة وهو ديوكرا تشيس سيمبا حتى فقد وعيه .

طالب يواجه عقوبة الاعدام في الصومال

تلقت منظمة العفو الدولية تقارير تشير إلى اقتراب موعد تنفيذ حكم الاعدام بطالب صومالي في مرحلة الدراسة الثانوية .

والطالب هو عبدي داما أبي الذي كان من بين سبعة طلاب ادينوا بتهمة القيام بأعمال التخريب وأصدرت عليهم محكمة الأمن القومي في هاركيسيا أحكاماً بالاعدام في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٤ (انظر النشرة الاخبارية لمنظمة العفو الدولية لشهر أيلول/سبتمبر ١٩٨٥) .

وذكرت التقارير أن الحكومة الصومالية وافقت بعد مضي شهر واحد على صدور الاحكام المذكورة ، على تخفيف أحكام الاعدام عقب قيام ثلاثة ضباط في الجيش الصومالي بخطف طائرة أثناء رحلة جوية داخلية ، وطالبوا باطلاق سراح ٢١ سجينا سياسيا ، بمن فيهم الطلبة المذكورين ، ونفيهم خارج البلاد . وعلى الرغم من أن الحكومة لم تقم باصدار أي تصريح عقب ذلك ، فإن منظمة العفو الدولية تلقت في شباط/فبراير الماضي تقارير تفيد أن الرئيس الصومالي محمد سياد بري أصدر أوامره بتخفيف أحكام الاعدام الصادرة على ستة من الطلاب السبعة إلى أحكام بالسجن مدى الحياة ، غير أنه صادق على حكم الاعدام الصادر على عبدي داما أبي .

لقد ناشدت منظمة العفو الدولية السلطات الصومالية تخفيف حكم الاعدام الصادر على الطالب المذكور وتواصل تحقيقاتها بشأن قضايا جميع الطلاب السبعة اذ من المحتمل أن تقوم بتبني قضاياهم باعتبارهم من سجناء الرأي .

عقوبة الاعدام

وردت إلى منظمة العفو الدولية اخبار صدور أحكام بالاعدام على ٨٤ شخصاً في ٢٢ قطراً وتنفيذ أحكام الاعدام بإثنين وخمسين شخصاً في عشرة أقطار ، وذلك خلال كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ .

بعثة منظمة العفو الدولية إلى السودان

زارت بعثة من منظمة العفو الدولية السودان في الفترة الواقعة ما بين ٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر و ٥ كانون الأول/ ديسمبر الماضي لغرض تعريف الحكومة بالمنظمة ، ولتوضيح النشاطات التي قامت بها المنظمة ضد انتهاكات حقوق الانسان التي ارتكبت في ظل حكومة الرئيس السابق جعفر محمد نميري ، ولمناقشة قضايا حقوق الانسان القائمة حاليا .

والتقت البعثة المذكورة بالجنرال عبدالرحمن سوار الذهب ، رئيس المجلس الانتقالي العسكري ، ورئيس الوزراء الدكتور الجزولي دفع الله (الذي كان سابقا من سجناء الرأي) واعضاء آخرين في الحكومة السودانية . كما التقت البعثة أيضا بممثلي المنظمات غير الحكومية بما في ذلك نقابة المحامين السودانية ومنظمة حقوق الانسان السودانية وزعماء العديد من الاحزاب السياسية التي ستشارك في الانتخابات المقرر اجراؤها خلال هذا الشهر .

لقد قامت منظمة العفو الدولية في ظل حكومة الرئيس نميري ، التي حكمت البلاد من ١٩٦٩ حتى الاطاحة بها في عام ١٩٨٥ ، بتبني قضايا عدد كبير من سجناء الرأي الذين ينتمون إلى طوائف سياسية مختلفة وكانوا قد سجنوا بسبب آرائهم الخالية من العنف أو نشاطاتهم السياسية السلمية . فقد شنت المنظمة حملة ضد عمليات اعتقال الاشخاص لفترات غير محددة دون توجيه تهمة إليهم أو محاكمتهم وضد المحاكمات غير العادلة لمعارضي الحكومة أو المشتبه بمعارضتهم لها .

وخلال تلك الفترة تلقت المنظمة تقارير عن التعذيب الذي تعرض له المعتقلون السياسيون ولا سيما على ايدي رجال جهاز أمن الدولة الذي تم حلّه في الوقت الحاضر ، وتقارير عن الظروف القاسية التي عانى منها السجناء السياسيون في معتقلاتهم .

وقامت المنظمة أيضا بشن حملة ضد قيام الحكومة السابقة في عام ١٩٨٣ بتطبيق عقوبات قضائية هي بتر الأطراف والجلد والقصاص والصلب ، وقيامها بتنفيذ ٩٦ عملية لبتر الاطراف (هذا هو العدد الاجمالي الرسمي الذي أورده وزير الداخلية الحالي إلى بعثة المنظمة) وعدة آلاف من عمليات الجلد .

كانت منظمة العفو الدولية قد وجهت انتقادات إلى قيام الحكومة السابقة بتطبيق عقوبة الاعدام على عدد كبير من التهم . ووجهت المنظمة انتقادها بشكل خاص إلى قيام السلطات بتنفيذ حكم الاعدام علنا بأحد سجناء الرأي وهو محمود محمد طه البالغ ٧٦ عاما والذي كان زعيما لحركة الاخوة الجمهوريين . وقد أعدم في ١٨ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٥ بتهمة التخريب والارتداد حسب زعم السلطات .

وفي ٦ نيسان/ أبريل ١٩٨٥ اطيح بحكومة الرئيس نميري عقب قيام مظاهرات واضرابات خالية من العنف في البلاد .

واطلق المتظاهرون سراح جميع السجناء السياسيين مباشرة بعد الاطاحة بالحكومة ، وقد تمت المصادقة على اطلاق سراحهم في وقت لاحق باصدار عفو عام رسمي عنهم . وتمّ اصدار دستور مؤقت جديد في تشرين الأول/ اكتوبر الماضي .

ويجري حاليا النظر في العديد من القوانين التي تفرض قيوداً على حقوق الانسان . كما أدين خمسة ضباط كانوا يعملون سابقا في جهاز أمن الدولة وأودعوا السجن بتهمة قيامهم بتعذيب المعتقلين السابقين .

إلا أن السلطات لم تبتّ حتى الآن بشأن ٢٥ حكما ببتر الاطراف كانت قد صدرت قبل نيسان/ أبريل ١٩٨٥ وبعده (على الرغم من أنها لم تنفذ اي حكم ببتر الاطراف منذ نيسان/ أبريل ١٩٨٥) كما لا يزال يجري تطبيق عقوبة الجلد .

وقام مبعوثو منظمة العفو الدولية بالاستفسار عن قضايا العديد من الأشخاص الذين تم اعتقالهم بموجب أحكام قانون أمن الدولة منذ نيسان/ أبريل ١٩٨٥ ، بمن فيهم القس فيليب كابوش ، زعيم الحزب الوطني السوداني الذي أطلقت السلطات سراحه في وقت لاحق دون توجيه تهمة إليه ، وذلك في كانون الثاني/ يناير ١٩٨٦ . وأبلغت السلطات السودانية منظمة العفو الدولية أنها قامت باعتقال ما يقرب من ٩٠ مسؤولاً في الحكومة السابقة لغرض التحقيق معهم بشأن تهم الفساد المزعومة وتهم أخرى .

وفي شباط/ فبراير الماضي بعثت منظمة العفو الدولية مذكرة إلى الحكومة السودانية تتضمن عدداً من التوصيات . فقد دعت المنظمة إلى إلغاء أو تعديل قانون أمن الدولة والقانون الجنائي والتشريعات الاخرى لضمان عدم تنفيذ الاعدام بالاشخاص أو سجنهم بسبب ممارستهم لحق التمتع بحرية التعبير عن آرائهم أو معتقداتهم التي لا تدعو إلى استخدام العنف .

كما اقترحت المنظمة تطبيق حصانات تهدف إلى حماية السجناء من التعرض للتعذيب أو المعاملة السيئة ، وحثت السلطات على ضرورة إلغاء عقوبات بتر الأطراف والجلد . كما ناشدت المنظمة السلطات السودانية تخفيف أحكام الاعدام وإلغاء عقوبة الاعدام .

وحثت المنظمة الحكومة السودانية على ضرورة عدم احتجاز السجناء السياسيين لفترات غير محددة دون توجيه تهمة إليهم أو محاكمتهم ، وانما ينبغي إما توجيه تهمة جنائية معروفة إليهم ومحاكمتهم أو اطلاق سراحهم دون تأخير . وحثت المنظمة السلطات السودانية على عدم سجن الاشخاص لمجرد اشتراكهم في الحكومة السابقة أو مناصرتهم لها . واقترحت على السلطات المصادقة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والمواثيق الدولية والمحلية الأخرى الخاصة بحقوق الانسان . ■

تظهر الصورة العليا السجناء وهم يحتفلون باطلاق سراحهم عقب الاطاحة بحكومة الرئيس نميري . وتظهر الصورة السفلى ضحايا الحكومة السابقة . اما في الصورة اليسرى فيظهر محمود محمد طه الذي كان في السادسة والسبعين والذي شنق علناً . وتظهر في الصورة اليمنى ضحايا عمليات بتر الاطراف الذين شكلوا جمعية لجمع التبرعات لغرض اعادة تأهيلهم .

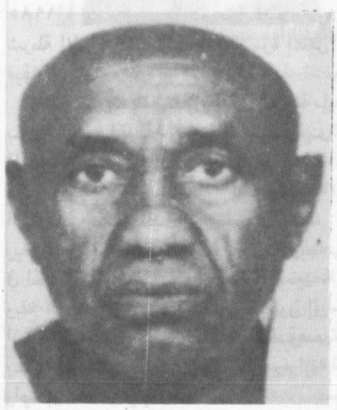

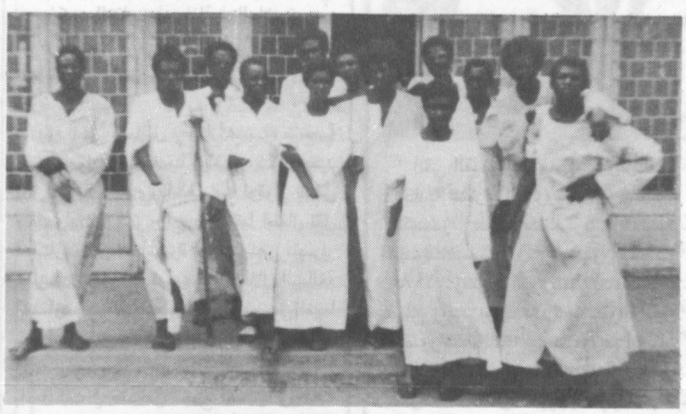

جنوب لبنان : تقارير عن التعذيب والمعاملة السيئة

أشارت تقارير بعثها صحفيون من جنوب لبنان في ٢١ شباط/ فبراير ١٩٨٦ إلى أن القرويين من منطقة الأمن والذين قام رجال قوات الدفاع الاسرائيلي باعتقالهم واستجوابهم بشأن عملية اختطاف جنديين اسرائيليين ، كانوا قد تعرضوا للمعاملة السيئة والتعذيب .

وأضافت هذه التقارير إلى أن أفراد جيش جنوب لبنان الذين قدموا يد المساعدة إلى قوات الدفاع الاسرائيلية ، قاموا بضرب المعتقلين المذكورين باستخدام الهراوات الخشبية وحرقهم باعقاب وقدّاحات السجاير وتوجيه الصدمات الكهربائية إليهم على مرأى ومسمع أفراد القوات الاسرائيلية .

وبعثت منظمة العفو الدولية في ٢٦ شباط/ فبراير الماضي رسالة إلى وزير الدفاع الاسرائيلي اسحق رابين تعرب فيها عن قلقها حول ما جاء في التقارير المذكورة وتدعو إلى قيام السلطات الاسرائيلية باجراء تحقيق عاجل وشامل ونزيه بشأن تلك التقارير وإلى اعلان نتائج مثل هذا التحقيق .

فقد جاء في رسالة المنظمة أن قلق السلطات الاسرائيلية بشأن اختطاف الجنديين لا يبرر استخدام وسائل المعاملة السيئة والتعذيب . فالمواثيق القانونية الدولية تحرّم استخدام الوسائل المذكورة في جميع الظروف والأحوال . وعلاوة على ذلك ، فإن قيام افراد جيش جنوب لبنان ، وليس أفراد القوات الاسرائيلية ، باستخدام اساليب المعاملة الجسدية السيئة ، حسب ما ورد في التقارير ، « لا يبرّىء بأي حال من الأحوال السلطات الاسرائيلية من مسؤولية تعرض هؤلاء المعتقلين إلى أساليب المعاملة السيئة » .

واختتمت المنظمة رسالتها بالاعراب مجدداً عن قلقها حول قيام السلطات الاسرائيلية بمد يد العون لجيش جنوب لبنان في ادارة سجن خيام في جنوب لبنان . فقد تلقت المنظمة العديد من المزاعم حول تعرض السجناء إلى اساليب المعاملة السيئة في السجن المذكور .

وحثت المنظمة السلطات الاسرائيلية على « تحمل مسؤوليتها بهدف حمل جيش جنوب لبنان على الالتزام بالقواعد المتبعة دولياً في معاملته للمعتقلين . » ■

احتجاز الفي طفل في جنوب إفريقيا

قامت السلطات في جنوب إفريقيا باعتقال ما يزيد على الفي طفل دون السادسة عشرة مع الاشخاص الذين اعتقلتهم دون تقديمهم إلى المحاكمة بموجب أحكام حالة الطوارىء التي فرضت في بعض أجزاء البلاد في الفترة الواقعة ما بين تموز/يوليو ١٩٨٥ و٧ آذار/مارس ١٩٨٦ . وكان بعض هؤلاء قد احتجزوا لعدة أشهر دون أن تقوم السلطات بابلاغ عوائلهم بصورة رسمية .

وقام رجال شرطة الأمن باستجواب هؤلاء الأطفال في العديد من الحالات دون حضور أحد الأبوين أو محام أو أي شخص بالغ لا تربطه بهم صلة القرابة . وقد تعرض بعضهم في اغلب الاحيان إلى الضرب عند إلقاء القبض عليهم ، وذكرت التقارير أن بعضهم الآخر قد تعرض للتعذيب .

■ فقد ألقي القبض على أشرف محمد البالغ من العمر ١٥ عاما ، وهو طالب في مدينة يوتينهيك ، واعتقل أربع مرات خلال عام ١٩٨٥ . كما وردت مزاعم حول قيام رجال شرطة الأمن باعتداء عليه في كل مرة اعتقل فيها .

وعندما كان معتقلاً خلال الفترة الواقعة ما بين ٢٣ آب/اغسطس و٥ أيلول/سبتمبر الماضي ، زعم أن رجال التعذيب قاموا بعصب عينيه ووضع كيس مبلل على رأسه وتوجيه الصدمات الكهربائية إلى أصابع يديه . ويظهر أن رجال التعذيب قاموا بعد ذلك بربطه في أحد الكراسي وضربه على منطقة الأذنين ، وبلغ الضرب ذروته حين أخذوا يوجهون إلى أذنيه ضربات بكلتي اليدين . وشوهد وعلامات الحرق ظاهرة على يديه مع تورم أنفه واصابات تحت عينيه .

■ والقت قوات الأمن في ٢٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٨٥ ، القبض على همفري ماشيلة البالغ من العمر ١٢ عاما في منزله بمدينة ديبكلوف الواقعة قرب جوهانسبرغ . ولم يتمكن محاموه من الحصول على أية معلومات من الشرطة عن مكان اعتقاله . وعثر عليه في نهاية الأمر في مركز شرطة موروكا بمدينة سويتو . وفي ٢٥ تشرين الأول/اكتوبر الماضي اطلق سراحه دون توجيه تهمة إليه .

■ واعتقل يوجين فوسي دالميني البالغ من العمر ١٦ عاما بموجب أحكام الجزء ٢٩ من قانون الأمن الداخلي .

وزعم يوجين أنه تعرض للاعتداء الوحشي عليه وللتعذيب باستخدام الصدمات الكهربائية أثناء احتجازه على يدي الشرطة .

وكشفت الفحوص الطبية عن وجود تورم وتمزق في داخل فمه وثقب في طبلة أذنه واصابات في صدره وذراعه الأيسر ومعصميه . وكشفت الأشعة السينية عن وجود كسر في جمجمته .

لقد بدأت في البلاد في مطلع عام ١٩٨٤ موجة جديدة من الاضطرابات الطلابية احتجاجاً على مظاهر عدم المساواة في مستويات التعليم ومرافقه للاطفال السود بالمقارنة مع ما يتمتع به الاطفال البيض . وقد شملت هذه الاضطرابات بشكل خاص حملات مقاطعة المدارس والمعاهد التعليمية الأخرى كسلاح مهم في حملة الاحتجاج .

وفي ١٥ آب/اغسطس ١٩٨٥ منحت السلطات صلاحيات جديدة إلى جهاز الشرطة في منطقة جوهانسبرغ بهدف السيطرة على حملات مقاطعة المدارس . وفي ٢٢ و٢٣ من الشهر المذكور ألقي القبض على ما يزيد على ٨٠٠ طالباً من طلاب المدارس في سويتو . وتشير الدلائل إلى أن بعضهم كان في السابعة من العمر . ونقل عن العميد جاي . سي . كوتزي ، مفوض الشرطة الاقليمية في سويتو ، قوله « لن نسمح لـ ٥,٠٠٠ طالب احمق بتجاوز حدود القانون والنظام في سويتو ... » . ولم يسمح لآباء وأمهات الأطفال الذين ذهبوا إلى مركز شرطة موروكا ، حيث يحتجز العديد من الأطفال ، برؤية أطفالهم حتى اليوم التالي .

وذكرت التقارير أن طفلة في العاشرة سمح لها برؤية والدتها في يوم إلقاء القبض عليها إلا انها ظلّت محتجزة ، كانت تبكي وبدت وكأنها تعرضت للجلْد .

وردا على رسائل بعثها اعضاء منظمة العفو الدولية إلى العميد كوتزي ، ذكر العميد أنه في الوقت الذي يأسف فيه لوقوع بعض « الحوادث » التي راح ضحيتها اطفال تقل أعمارهم عن العاشرة ، فقد سعى لتبرير عمليات إلقاء القبض على الاطفال البالغة أعمارهم الثالثة عشرة أو أكثر على أنها خطوات ضرورية تهدف إلى الحد من عمليات الموت والقتل والحرق عمداً والحاق الاضرار بالممتلكات في مناطق تجمع السود ووصف عمليات الاعتقال بأنها ضرورية لوضع حدّ لعمليات تحريض الاطفال الذين تقل أعمارهم عن الثالثة عشرة .

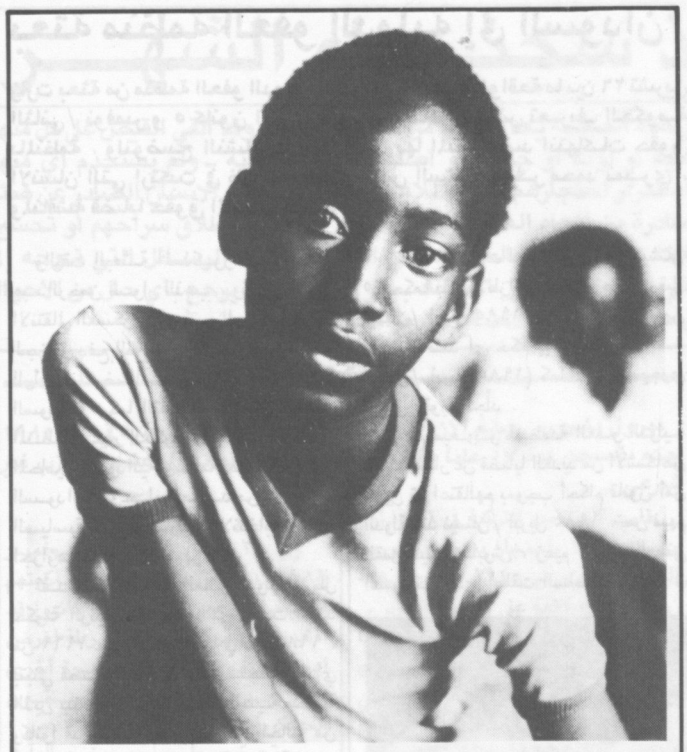

ألقي القبض على فاني كودوكا البالغ الحادية عشرة (الصورة أعلاه) في مدينة الكسندرا حيث يتمركز السود بجوهانسبرغ في ١١ تموز/يوليو ١٩٨٥ . ومثل في اليوم التالي أمام محكمة صلح رانيد بورك للادلاء بأقواله دون حضور محام للدفاع عنه . وزعم أنه كان قد أدلى بأقواله تحت ضغوط من رجال شرطة الكسندرا . ووجهت إليه تهمة القيام « بأعمال عنف تضر بالصالح العام » .

ورفضت المحكمة طلبين لاخلاء سبيله بكفالة واحتجز رهن التحقيق لمدة شهرين . وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٨٦ أبرأت محكمة صلح مدينة جوهانسبرغ ساحته .

وزعم فاني كودوكا أنه كان قد ألقي القبض عليه في طريق عودته من المدرسة إلى بيته ، وأن ضباط الشرطة قاموا بصفعه ورفسه . وزعم أنه تعرض للرفس على خده خلال استجوابه ، مما أدى إلى سقوط أحد أسنانه .

الفلبين : تحسن أوضاع حقوق الانسان

اصدرت كورازون أكينو التي تولت رئاسة الجمهورية في الفلبين في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٨٦ ، أوامرها باطلاق سراح جميع السجناء السياسيين ، وأعلنت عن عقدها النية على الغاء الصلاحيات الخاصة الممنوحة لرئيس الجمهورية والتي مكنت الرئيس السابق ماركوس من أن يجيز عمليات احتجاز الاشخاص المشتبه بارتكابهم جرائم ضد الأمن القومي لفترات غير محددة دون توجيه تهمة إليهم أو محاكمتهم .

لقد صادقت الحكومة الفلبينية الجديدة على العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري التابع له والذي يمكّن المواطنين الأفراد من تقديم طلبات الاستئناف إلى لجنة حقوق الانسان التابعة للأمم المتحدة .

كما قامت الحكومة الجديدة بحلّ جهاز الأمن الوطني والاستخبارات وقيادة الأمن الرئاسي اللذين زعمت التقارير أنهما كانا مسؤولين عن ارتكاب العديد من انتهاكات حقوق الانسان في ظل حكومة الرئيس ماركوس . وأعيد تطبيق اصدار أوامر الجلب في منطقة منداناو والمناطق الأخرى التي تجري فيها عمليات مناهضة المتمردين .

ووعد وزير الدفاع خوان بونس ، الذي شغل المنصب نفسه في حكومة الرئيس ماركوس ، بتقديم العون إلى أي تحقيق تجريه الحكومة بشأن انتهاكات حقوق الانسان التي ارتكبتها القوات المسلحة في الفلبين .

وبعثت منظمة العفو الدولية في ٢٨ شباط/فبراير الماضي برسالة تلكسية إلى الرئيسة أكينو ترحب فيها باطلاقها سراح السجناء السياسيين ، وتقترح عليها تقديم توصيات إلى الحكومة الجديدة تهدف إلى حماية حقوق الانسان في البلاد . ■

يظهر في الصورة سجين الرأي روميو كاستيلو بعد فترة قصيرة من اطلاق سراحه .

مطبوعات منظمة العفو الدولية - قيمة الاشتراك السنوي خمسة جنيهات استرلينية (١٢,٥٠ دولاراً أميركياً) .
1Easton Street , London WC1X 8 DJ , United Kingdom . Printed in Great Britain by Shadowdean Ltd . , Mitcham , Surrey .